بالضرورة او اعتقد عكسه واما من لم يكن كذلك وانضم الى ذلك
ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله ومن لم
يكفر فيه خلاف قيل لا يحتج به مطلقا ونسبه الخطيب لمالك
لان في الرواية عنه ترويجا لامره وتنويها بذكره ولانه فاسق
ببدعته وان كان متاولا فرد كالفاسق بلا تاويل كما استوى
الكافر المتاول وغيره وقيل يحتج به ان لم يكن ممن يستحل
الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه سواء كان داعية
ام لا ولا يقبل ان استحل ذلك وحكي هذا القول عن الشافعي
حكاه عنه الخطيب في الكفاية لانه اقبل شهادة اهل الاهوا
الا الخطابية لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم قال وحكي
هذا ايضا عن ابن ابي ليلى والثوري والقاضي ابي يوسف
وقيل يحتج به ان لم يكن داعية الى بدعته ولا يحتج به ان كان
داعية اليها لان تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات
وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه وهذا القول هو الاظهر
الاعدل وقول الكثير والاكثر من العلما وضعف القول
الاول باحتجاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير من
المبتدعة غير الدعاة كعمران ابن حطاب وداود ابن الحصين
قال الحاكم وكتاب مسلم ملان من الشيعة وقد ادعى ابن حبان
الاتفاق على رد الداعية وقبول غيره بلا تفصيل تنبيهات
الاول قيد قبول غير الداعية بما اذا لم يرو ما يقوي بدعته
صرح بذلك الحافظ ابو اسحق الجوزجاني شيخ ابي داود
والنساي فقال في كتابه معرفة الرجال ومنهم زايغ عن
الحق اي عن السنة صادق اللهجة فليس فيه حيلة الا ان
يوخذ من حديثه ما لا يكون منكرا اذا لم يقو به بدعته وبه
جزم شيخ الاسلام في النخبة وقال في شرحها ما قاله الجوزجاني
متجه لان العلة التي لها رد حديث الداعية واردة فيما اذا كان
ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية الثاني

قال

قال العراقي اعترض عليه بان الشيخين ايضا احتجا بالدعاة
فاحتج البخاري بعمران ابن حطان وهو من الدعاة واحتجا
بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية الى الارجا
واجاب بان ابا داود قال ليس في اهل الاهوا اصح حديثا من
الخوارج ثم ذكر عمران حطان وابا حسان الاعرج قال ولم يحتج
مسلم بعبد الحميد بل اخرج له ما في المقدمة وقد وثقه ابن معين
الثالث الصواب انه لا تقبل رواية الرافضة وساب السلف
كما ذكره المصنف في الروضة في باب القضا في مسايل الافتا
وان سكت في باب الشهادات عن التصريح باستثنايهم احاله على ما
تقدم لان سباب المسلم فسوق فالصحابة والسلف من باب
اولى وقد صرح بذلك الذهبي في الميزان فقال البدعة
على ضربين صغرى كالتشيع بلا غلو وبغلو كمن تكلم في حق من
حارب عليا فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع
والصدق فلو رد هولا لذهب جملة من الاثار ثم بدعة كبرى
كالرفض الكامل والحلولية والحط على ابي بكر وعمر والدعا
الى ذلك فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة وايضا فما استحضر
الان في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مامونا بل الكذب شعارهم
والتقية والنفاق دثارهم انتهى وهذا الذي قاله هو الصواب
الذي لا يحل لمسلم ان يعتقد خلافه وقال في موضع اخر اختلف
الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة اقوال المنع
مطلقا والترخص مطلقا الا فيمن يكذب ويضع والثالث التفصيل
بين العارف بما يحدث وغيره وقال اشهب سيل مالك عن
الرافضة فقال لا تكلمهم ولا ترو عنهم وقال الشافعي لم ار اشهد
بالزور من الرافضة وقال يزيد بن هرون يكتب عن كل صاحب
بدعة اذا لم يكن داعية الا الرافضة وقال شريك احمل العلم
عن كل من لقيت الا الرافضة وقال ابن المبارك لا تحدثوا عن
عمرو بن ثابت فانه كان يسب السلف الرابع من الملحق المبتدع

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)